(8)

جامعة عين شمس




مركز بحوث الشرق الأوسط

## دراسات شرق أوسطية

# ظاهرة سَمْلِ العين
## في العصور الوسطى بين التشريع والتسييس


إعداد
الدكتور / غيثان بن علي بن جريس
أستاذ التاريخ الإسلامي المشارك
ورئيس قسم التاريخ - كلية التربية
جامعة الملك سعود - فرع أبها



مسلسل ١٨٦

١٤١٦هـ/١٩٩٥م

جامعة عين شمس




مركز بحوث الشرق الأوسط

دراسات شرق أوسطية

# ظاهرة سَمْلِ العين
## في العصور الوسطى بين التشريع والتسييس

إعداد
الدكتور/ غيثان بن علي بن جريس
أستاذ التاريخ الإسلامي المشارك
ورئيس قسم التاريخ - كلية التربية
جامعة الملك سعود - فرع أبها

مسلسل ١٨٦ ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

# ظاهرة سمل العين في العصور الوسطى

## بين التشريع والتسييس

* **مقدمة :-**

إذا كان الإنسان قد اهتم بتدويـن قانونـه ، فقـد تعـددت أسـبابه إلى هـذا ولعل أهم أسباب هذا التدوين هو اتساع رقعة الدولة، وازدياد عدد السكان على نحو يتعذر معه انفراد شخص واحد بمهمة القضاء. وإذا تعـدد القضـاة فلابـد مـن تطبيقهم لقانون موحد، وأيسر سبل هذا التوحيـد هـي التدويـن. عـلاوة علـى أن التدوين يحفظ القواعد القانونيـة مـن الضيـاع أو التحريـف، وييسـر علـى القـاضي تطبيق القانون وتفسيره، وينشر القانون بين المجتمع. وهذا الاعتبارُ الأخير ربما كان الدافع لتدوين القانون لدى الرومان والبيزنطيين. وتعتـبر المدونـات القديمـة صـورة أمينة وصادقة عن الحالة السياسـية والاجتماعيـة للمجتمـع، وشـاملةً لكافـة قواعـد السلوك الإنساني، ولاجـراءات التقـاضي ونظـم القـانون الجنـائي، كمـا أنهـا تعـد تسجيلاً للتقـاليد الدينيـة والعرفيـة، والأحكـام والعقوبـات المتغـيرة والمتجـددة الـتي حَرَصَ المُشَرِّعون على ادراجها لتغيير الأوضـاع القائمـة.وعلى هـذا فقـد اقتضـت الضرورة إصدار الأحكام على الذين قُدِّمُوا للمحاكمة، وصـدرت ضدهـم أحكـام تَدِينهم[١] .

وتأكيداً للقول بأن عقوبات الجسد بمختلف أنواعها كان يُركز عليها مـن أجل تحقيـق أمـن وسـلامة الحـاكم والدولـة ، أي أن الدافـع الأغلـب لتنفيـذ هـذه العقوبـات الجسـدية كـان دافعـاً سياسـياً ، إذ أن الحـالات الـتي كـان يلـتزم فيهـا الشخص المتهم بالعقوبة الجسدية في مجال القضايا المدنية أخذت في التلاشي شيئـاً

فشيئاً على نحو صارت الغلبة معه للحالات التي يلتزم بها الشخص في ماله وأصبح التزام الشخص المتهم في القضايا المالية على سبيل المثال يتعرض لنوع آخر من العقوبة غير التي كان يلقاها سابقاً وهي السجن أو العقوبة الجسدية. وعلى هذا النحو أصبح الالتزام بالجسد في العقوبة قاصراً على حالة الجريمة السياسية. وأصبح المال يغني عن هذه العقوبة الجسدية في القضايا الماليه والقروض، وكان السمل معروفاً لدى الناس في العصور القديمة والوسطى وخاصة لدى اليونان والرومان وانتشرت بصورة أوسع في عصر الدولة البيزنطية ، وريثة الإمبراطورية الرومانية . وبسيادة العنصر الجِرْماني على اوربا الغربية بصفة عامة ظهر ما اصطُلِح على تسميته باسم العصور المظلمة، وهي العصور التي سادت حتى نهاية القرن العاشر الميلادي، وخلال تلك الفترة ظهرت سيادة الإمبراطورية البيزنطية على الجزء الأكبر من أوربا بوجه عام، ويرى **مُنْتِسْكيُو**، صاحبُ (كتاب العِقْدِ الاجتماعي)، وهو رجل قانوني ومؤرخ ، أن تاريخ الإمبراطورية اليونانية أو البيزنطية منذ القرن السابع الميلادي ليس سوى سجل حافل بالمؤامرات والفتن وأصبحت ظاهرة السمل في كل مظاهرها أمراً مألوفاً لايثير انتباه أحد(٢) .

وإذا كانت عقوبات الجسد قد تنوعت وتعددت، لسبب أو لآخر وفقاً لمقتضيات العصور، فمن الثابت أن هذه العقوبات ، وكان منها على سبيل المثال لا الحصر عقوبة سمل العين ، قد تأثرت ببعض الأحداث السياسية والتطورات التاريخية، وأثرت أيضاً في البعض الآخر من هذه الأحداث. وعلى هذا النحو كانت هذه الظاهرة واقعاً ملموساً في تشريعات مجتمعات العصور الوسطى، وأيضاً كانت حقيقةً أكثر واقعيةً في تاريخ وسياسات هذه المجتمعات. وهذا ماسوف يكشف عنه هذا البحث.

# ظاهرة سمل العين في تشريعات العصور الوسطى

## أ – عند المسلمين :–

المقصود بسمل العين ، عند المسلمين ، فَقْوُها، ويقال سُمِلَتْ عينُه تسمل، إذا فُقِئَتْ بحديدةٍ مُحَمَّاةٍ، ويذكر ابن منظور نقلاً عن أبي عبيدة بأن السمل هو:– أن تفقا العين بحديدة محماةٍ أو بغير ذلك. وقد يكون السمل فقأها بالشوك، وأورد بيتاً من الشعر لأبي ذويب يَرْثِي بنين له ماتوا ، فقال :–

**فالعين بعدها كأن حَدَاقَهـــا**

**سُمِلتْ بشوكٍ فهي عور تَدْمَـــــــعُ**[٣]

ويقال سَمَرَ العيَن أي سَمَلَهَا أو كحلها بمسمار من الحديد تم وضعه في النار حتى الاحمرار ثم يوضع رأسه في وسط العين فيفقَؤُها[٤] .والسَّمْرُ والسَّمْلُ كلمتان مترادفتان يقصد بهما فقأ عين الإنسان ، وفقأ العين بالمسمار أو بالشوك أو بأي آله أخرى يطلق عليها السمر أو السمل فالكلمتين تفيد معنى واحد وهو القضاء على بصر المسمول أو المسمور[٥].

وكلمة سَمّال تطلق على الشخص الذي يقوم بتنفيذ عملية السمل، ويُذْكَرُ أن رجلا من العرب لطم رجلا آخر ففقأ عينه، فسُمِّيَ سَمَّالاً[٦] ؛ ويذكر الجوهري أن أعرابيا فقأ عين رجل فسُمِّيَ وِلُده وأحفاده وجميع أفراد أهل بيته بني سّمال، وذكر في رواية أخرى أن أبي سّمال كان كنيةَ رجلٍ من بني أسد[٧].

وظاهرة السمل عند المسلمين منهى عنها تشريعياً لأنها جزء من التشويه أو التمثيل بالإنسان[٨]. ورغم أنها لم تكن شائعة في صدر الإسلام وفي عهد الدولة الأموية، إلا أن بعض كتب السنة وغيرها من المصادر الإسلامية المبكرة تورد

قصة قوم عكل الذين جاءوا إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) في المدينة وأعلنوا إسلامهم ثم أصابهم مرض فشكوا ذلك إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) فقال:- " **الا تخرجوا مع راعينا في ابله فتصيبوا من ألبانها وأبوالها ، قالوا بلى ، ثم لحقوا بالراعي وعملوا بنصيحة الرسول (صلى الله عليه وسلم) فصَحّتْ أجسادُهم ثم قاموا بقتل راعي الرسول (صلى الله عليه وسلم) وسِاقوا الابل راجعين إلى اَوطانهم فبعث وراءهم من جاء بهم فقطع أيديَهم وأرجلَهم ، وسمل أعينَهم ، ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا**[٩] " .

وهذا التصرف الذي صدر من الرسول الكريم كان مبنياً على أسس فقهية شرعية ، حيث نزل قول الله تعالى " **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وارجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم**"[١٠] وبهذا يتضح لنا أن الإسلام بل الرسولَ (صلى الله عليه وسلم) طبق عقوبة السمل والتنكيل على من حارب الله ورسوله واعتدى على المسلمين بالقتل كما حدث مع أولئك النفر من قبيلة عكل. وثبت عن الرسول (صلى الله عليه وسلم ) أنه قال :- " **لايحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا باحدى ثلاث:- رجل زنى بعد إحصانه فإنه يرجم، أو رجل قتل رجلاً متعمداً فيقتل ، أو رجل يخرج من الإسلام يحارب الله ورسوله فيقتل أو يقطع أو يصلب** " ومافعله أولئك النفر من عكل: أنهم حاربوا الله ورسوله بقتلهم الراعَي ثم ارتدادِهم عن الإسلام، فهم عندئذ استحقوا مانزل بهم من عقاب[١١] .

وقد اختلف العلماء في المراد من الآية السابقة ، فقال الإمام مالك إن الإمام مخير في تطبيق القتل أو الصلب أو قطع الأيدي والأرجل من خلاف أو النفي،ثم يختم حديثه بقوله:- " **... إلا أن يكون الْمَحَارَبُ قد قتل فَيُحَتَّم على الإمام قتُله**"[١٢] "ويذكر أبو حنيفة قوله إن الإمام بالخيار وإن قتلوا ، وقال الشافعي وآخرون إنْ قَتَلَ المحاربون و لم يأخذوا المال قُتِلُوا، وإن قَتَلُوا وأخذوا المال قُتِلُوا وصُلِبُوا ، فإن اخذوا المال و لم يَقْتُلُوا قُطِعَتْ أيديهم وأرجلُهم من خلاف، فإن أخافوا السبيلَ و لم يأخذوا شيئاً ولَم يقتلوا طُلِبُوا حتى يُعَزَّرُوا، وهو المراد بالنفي"[١٣] .

ومما ثبت عن الرسول (صلى الله عليه وسلم ) أنه عاقب أولئك المحاربين لله ولرسوله ، وكانت عملية سمل عيونهم إحدى العقوبات التي نفذها فيهم، ولكن كما أشار بعض العلماء إن هذه الحادثة التي وقعت مع قوم قبيلة عكل كانت قبل أن تنزل الحدود[١٤]، فلم تذكر المصادر التاريخية أن أحداً من المسلمين طبقها في عهود الخلفاء الراشدين والدولة الأموية، وكذلك العهُد الأول من حكم دولة بني العباس[١٥] . ولايمكننا القول بأن التشريع الإسلامي في عصره المزدهر في العهود الوسطى قد تأثر بتشريع الرومان أو غيرهم[١٦] لأنه تشريع إسلامي صِرْفٌ يعبر عن طبيعة المجتمع الإسلامي المتطور،[١٧] ولأن الأصل الديني للقانون هو عدم جواز تعديله إلا عن طريق قانون سماوي آخر فإن أحداً لايستطيع تعديل أحكام الشريعة الإسلامية لأن زمن النسخ قد ولّى بوفاة الرسول عليه الصلاة والسلام[١٨] .

**ب – عند الأوربيين :–**

أما إذا انتقلنا إلى الحديث عن ظاهرة سمل العين في التشريعات الأوربية في العصور الوسطى ، فإننا نجد من المناسب أن نشير أولاً بإيجاز إلى تطور هذه التشريعات ، وما اقتضته الظروف والملابسات التي احاطت بتطبيق العقوبات ، وأنواعِ هذه العقوبات ٠

فإذا كان القانون الأوربي قد بدأ دوَر التقنين في عهد دِقْلِدْ يَانُوس (٢٨٤–٣٠٥م) فإنه بلغ ذروته في عهد جِسْتِنْيَان (٥٢٧–٥٦٥م) ، إذ أنه في عام ٥٢٩م أصدر جستنيان قانونه، راغبا في إعادةَ تنظيم المجموعة القانونية الرومانية بأكملها، لكي يُنقِّيَهَا من جملة التَّكْرَارات والمتناقضات والغموض٠ وفي عام ٥٣٣م أصدر المُصنَّفَ الهائل المعروف بالموجز Digest وهو عبارة عن تنقيح لمجموعة من المؤلفات القانونية يبلغ عددها ألفي مؤلف تتمشى مع روح الحاضر وليكونَ المرجعَ الأعلى في جميع المسائل القانونية ، وحَرَصَ على إصدار ملخص لهذا المصنف ، ثم أصدر أخيراً سلسلة مطولة من القوانين التكميلية أسماها القوانين الجديدة (Novellae Leges)٠ وبها أصبح القانون الروماني متمشياً مع أحدث التطورات[١٩] ٠

وكانت هذه القوانين رومانيةً في روحها وليست مسيحيةً، بدليل احتفاظها بالطلاق والسرقة، وعقوبة الإعدام ٠ وحتى بعد أن سيطر الفكر الديني على الحياة الأوربية بشكل عام بعد ذلك ، فقد انقضى وقتٌ طويلٌ قبل أن يُسمح للقانون بالتأثر برغبات الكنيسة المسيحية ٠

ونظراً لمجموعة المتغيرات التي طرأت على الإمبراطورية البيزنطية في عصر الفتوحات الإسلامية خلال القرن الهجري الأول ( السابع الميلادي ) ، وخروج بعض البلدان من حَوْزتها مثل الشامِ وفَلَسْطينَ ومصرَ في الشرق وشمالِ أفريقيا في

الجنوب والأجزاء الشمالية من شبه جزيرة الْبَلْقَان . لم تعد الإدارة في حاجة إلى اللغة اللاتينية لغةً للقانون السائد، وأصبحت اللغة اليونانية هي السائدة وأصبح من اللازم تصنيف قانون جديد . فعَهِدَ الإمبراطوُر ليو الثالث الايسوري (٧١٧-٧٤١م) إلى لجنة اختار بنفسه أعضاءَها ، وأسفرت عن إصدار قانون عام (٧٣٩م) عرف بإسم الإكلوجا (Ecloga) بمعنى: المختارُ الموجز من القوانين ، وهذا المعنى يدل على المصادر التي جاءت منها هذه المختارات[٢٠] .

والمتأمل لتشريعات الإمبراطور **ليو الثالث الايسوري** يجد أنه قد بدأ مرحلة تشريعية جديده تميزت وعرفت باسم تشريعات الأباطرة اللاأيقونيين،ودون الدخول في تفصيلات هذا الاصطلاح لابد من الإشارة إلى أن الشيء الهام في هذا الشأن هو أن الدولة الإسلامية منذ فجر ظهورها قد احتكت بالدولة البيزنطية وتأثرت بها كما أنها أثرت فيها، فهناك التأثير المتبادل والتبادل الحضاري، حتى أن حركة بيزنطية بحتة هي حركة تحطيم الصور المقدسُة كانت قد تأثرت بتعاليم الإسلام التي تحارب الوثنية في شتى صورها[٢١] بينما نجد في العالم البيزنطي لم توفّق الكنيسةُ فيما وُفّقَ فيه العالم الإسلامي من صياغة القوانين صياغة جديدة مبنيةً على أساس العقيدة الدينية المسيحية وحدها. بل تركت بعض الحكام مثل هؤلاء الذين يُنْعتون باللاأيقونيين يقومون بمهمة وضع قوانينَ جديدةٍ كانت تمثل تراجعاً عن روح القانون الروماني[٢٢]. بينما يمكن القول بأنه ليس من المحقق أن كانت الدولة الإسلامية وخاصة في العصر العباسي الأول قد تأثرت بما يجري من عملية السمل في الدولة البيزنطية أم لا ، لأن معظم حوادث السمل التي ظهرت في تاريخ الإسلام كانت في العصر العباسي الثاني؛ كما سنرى في **الصفحات** التالية .

وهكذا نجد أن اهتمام ليو الثالث الايسوري بالنواحي الدينية جعلته يحرص على طبع القانون بالطابع الإنساني ، وذلك عن طريق إدخال المبادىء المسيحية ليكون القانُون أكثر إنسانية ، وهكذا تجلى أثر النصرانية في القانون الجنائي عن طريق تقييد عقوبة الإعدام وإحلال عقوبة قطع الأوصال وسمل العين مكانها. ومن ثم فقد أخذت عقوبة الإعدام في التقلص ، وهذا ما ميزّ قانون الجنايات البيزنطيّ في هذه الآونة[٢٣] .

وبمجيء عصر الامبراطور باسيل الأول المقدوني (٨٦٧هـ-٨٨٦م) بدأت فترةّ تشريعية جديدة لها خصائصها؛ إذ غلب عليها صفة الرجوع إلى قانون جستنيان ، واستمرت هذه الفترة خلال حكم الأباطرة المقدونيين ، الذي استمر حتى عام ١٠٥٧م، فقد أراد العودة إلى ما كانت عليه أمور التشريع في عهد جستنيان ، وبمعنى آخر كان يهدِف إلى اضعاف الدور الديني الكنسي عكس الحال أثناء حكم الأباطرة الايسوريين. ورغم هذا فقد استمر بعض ما كان موجوداً في قانون العقوبات ، ومنها على سبيل المثال عقوبة سمل العين[٢٤].

ولعل أهم مايبرز صحة هذه التطورات التشريعية بخصوص هذه العقوبة التي نتناولها في هذا البحث. تلك الصورة التي وردت في أحد اللوحات الفنية البيزنطية التي تصور كيف **عاقب الإمبراطور بازيل الأول المقدونُي قائده ليو. وتَعرِض اللوحةُ لهذا الأمر من خلال ثلاث مراحل. الأولى: أثناء إصدار العقوبة عليه وإدانته ، الثانية : أثناء تنفيذ عقوبة السمل، إذ يقوم المكلَّف بالتنفيذ - ويسمى السمال عند العرب - بفقأ عينه اليمنى بسيخ حديدي ساخن حتى الاحمرار، الثالثة: أثناء تنفيذ عقوبة بتر اليد إذ يقدِّم المذنبُ (ليو) يَده على قطعة خشب ليقوم نفس الشخص السابِق المكلِف بالتنفيذ ببتر يد ليو من المِعْصَم**[٢٥] .

وعلاوة على عقوبة سمل العين ، فقد اقترن بتنفيذ هذه العقوبة عقوبةٌ أخرى وهي مصادرة الأموال(٢٦) . ولكنْ: هل كان من حق المتهم تقديم التماس للتخفيف؟ حقيقة كان هناك مايسمى بـ ( **حق الالتجاء** ) . وبمقتضى هذا الحق كان يلجأ المتهم لرجال الدين طالباً التخفيف ، ولكن هذا الحق لم يكن يسري على جميع المذنبين ، ويبدو أن المذنب السياسي فقط لم يكن له حق التمتع بحمايةِ أو إجارة رجال الدين(٢٧).

وفي نهاية القرن التاسع الميلادي ، قام الامبراطور ليو السادس (٨٨٦-٩١٢م) خليفةُ باسيل الأول بوضع مجموعة جديدة باللغة الإغريقية أُخِذت عن مجموعات جستنيان بعد تطويع نصوصها، وتُعرف هذه المجموعة باسم البازيليكا Basilica نسبة إلى الإمبراطور بازيل الذي بدأ في وضعها، ولكنها لم تتم إلا في عهد خلفه. وظلت هذه المجموعة بما حوته من مختلف فروع القانون وتطبيقاته وعقوباته، بما فيها من عقوبات القطع والسمل مطبقةً حتى سقوط القسطنطينية في يد الأتراك مع إضافة الحواشي والتعليقات التي ظهرت خلال القرون اللاحقة . ولم تلغ هذه المجموعة مجموعات جستنيان ولكن ترتب على تطبيقها إهمال الرجوع إلى هذه المجموعات بالتدريج(٢٨).

ولو وقفنا عند ممارسة عقوبة السمل لتوضيح ماينتج عنها لدى الشخص المسمول من آثار نفسية واجتماعية واقتصادية لوجدناها تأتي في مرتبة بين عقوبة الإعدام وبين عقوبة التقطيع، فمن يتم اعدامه ينتهي أمره بالموت ، و من يتم تقطيع أحد أطرافه مثل يده أو رجله أو أنفه فربما يستطيع أن يمارس عمله بصورة معتادة، وربما يستعيد نفوذه إن كان ذا منزلة، كحاكم أو غيره. ومن طُبِّق عليه عقوبةُ السمل فربما يمارس عمله ولكن في مستوًى أقلَّ من قطع اليد أو الرجل ، كما أنه

قد لايستطيع تصريفَ حياته أو استعادَة سلطته إن كان ذا سلطة ، و يؤكد ماذهْبنا إليه: أن بعض خلفاء أو أمراء ووزراء الدولة الإسلامية، وكذلك أباطرة الدولة البيزنطية ، كما سيأتي بعدُ ، قد تعرضوا لعقوبة سمل العين، لسبب أو لآخر، فلمْ يعرف أن أحدهم قد عاد إلى ممارسة نشاط الحكم وهو ضرير، بعكس عقوبة أخرى مثَل جدع الأنف أو غيرِه. فعل سبيل المثال: تعرض الإمبراطور جستنيان الثاني (٦٨٥-٦٩٥م) لثورة أدت إلى القبض عليه ونَفْيه إلى خرسون في شبه جزيرة القْرم بعد أن جُدِعَ أنفُه ، ولكن تمكن من العودة إلى عرشه من جديد بعد أن أمضى في المنفى عشر سنوات واستمر يحكم ست سنوات أخرى (٧٠٥-٧١١م) وهو مجدوع الأنف (Rhinotmetus) غير مكترث بما أصابه من التشهير والتشويه[٢٩].

## * ظاهرة سمل العين في العصور الوسطى

### أ – عند المسلمين :-

أما إذا انتقلنا إلى الحديث عن هذه الظاهرة ، وكيف طبقت والظروف التي جعلتها تُطِلُّ علينا بين الأحداث السياسية التي نقرؤها في كتب التاريخ من خلال المصادر الأصلية ، والأحداث المعاصرة: نجد أن هناك روايات تاريخية ، على سبيل المثال لا الحصر، تذكر ظاهرة استهداف فَقْأِ العيون في بعض المعارك الحربية التي حدثت بين المسلمين وغيرهم من أعداء الدين أثناء الفتوحات الإسلامية في عهد الخلفاء الراشدين ، ويذكر البلاذري[٣٠] الحروب التي وقعت بين المسلمين وبين أهل النوبة في دنقلا[٣١] في زمن ملكهم قاليدرون (Qualidrun) وكان والي مصر آنذاك ، في خلافة عمر بن الخطاب، هو عمرو بن العاص الذي أرسل حملته لمحاربة النوبيين في أرض النوبه[٣٢] . ويشير البلاذري إلى أن أهل النوبة كانوا في

مواجهتهم للمسلمين يسعون إلى تسليط نبالهم وسهامهم نحو عيون المسلمين ، وقد استطاعوا إصابة نحو مائة وخمسين عيناً من عيون المسلمين ففقؤوها، ومن دقة النوبيين في رمي عيون المسلمين سموا بـ " **رماة الحدق** "[٣٣] .

ويورد الطبري رواية أخرى تشابه إلى حد كبير تلك الرواية التي ذكرها البلاذرى. فيشير إلى إحدى الحروب التي دارت بين المسلمين والفرس في عام ١٢هـ/٦٣٣م ، والتي اطلق عليها اسم " **ذات العيون** " في زمن الخليفة أبى بكر الصديق ، ويذكر أن قائد الجيش الإسلامي في تلك المعركه كان خالد بن الوليد الذي أمر رجاله باتباع طريقة يقاتلون بها الفرس ويستطيعون هزيمتهم فقال بهذا الشأن " **إني أرى أقواماً لا علم لهم بالحرب – يقصد الفرس – فارموا عيونهم ولا تقصدوا غيرها** " فسمع المسلمون نصيحة القائد خالد بن الوليد وتمكنوا من فَقْأ ألف عين من أعين رجال الفرس، فانتصر المسلمون عليهم وأطلق على تلك الوقعة " **ذات العيون** "[٣٤] .

وتشير بعض مصادر التاريخ الإسلامي فتسهب في ذكر الحروب التي وقعت بين المسلمين والفرس في زمن الخليفتين الراشديْن ، أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما[٣٥] ، ويذكر الطبرى: أن الفرس في حربهم ضد المسلمين في عهد عمر بن الخطاب كانوا قد أحضروا معهم الفيلة أكثر من مرة لمحاربة المسلمين وإرهابهم ، وعندئذ بدأ المسلمون يفكرون في الكيفية التي يمكن بها التصدي لتلك الفيلة فرأوا أن أنسب وسيلة لمواجهة تلك الفيلة هي رميها بالسهام والنبال في اعينها وفَقْؤُها ، وبذلك نجح المسلمون في حروبهم ضد الفرس، ووضعوا حداً لهجمات فيلة الفرس بفقأ أُعينها، وتخلصوا من الخطر الذي كان يحدق بهم من هجمات ودهس الفيلة[٣٦] وقد جاءت قريحة الشاعر القعقاع بن عمرو بابيات شعرية عديدة حفظها لنا الطبري ومنها :-

فيولاً أراها كالبيوت مغـــــــــيرةً
أَسْمَلَ أعياناً لها وماقّيـــــــــــا[٣٧]

وماسبقتْ الإشارة إليه من ظاهرة فقأ الأعين في عهد الخلفاء الراشدين نجد أن هذه الظاهرة - حتى الآن - لم تتم بطريقة مرتبة ومنظمة لمن يراد سمله، أو لمن يقوم بعملية السمل بغرض الانتقام والتشفي أو التخلص وشل حركة من يراد سمله. وما لاحظنا من عملية فقأ العيون في بعض المعارك التي وقعت بين المسلمين وبين اعدائهم من الفرس والنوبيين ليس إلا خطة عسكرية من قادة تلك المعارك يسعى من يمارسها إلى كسب النصر على عدوه ، ثم إن رمي عيون المقاتلين أو الفيلة بالنبال والسهام طريقة عسكرية اجتهادية قد يحالف النجاح من يقوم بها،وربما فشل فلا يحقق مايسعى إلى تحقيقه.

وبعد سمل الرسول (صلى الله عليه وسلم ) لقوم قبيلة عكل، نجد المصادر التاريخية المبكرة لاتذكر استخدام السمل كعقوبة إلا في العصر العباسي الثاني، وخاصة عصَر النفوذ التركي (٢٣٢هـ/٨٤٦م - ٣٣٤هـ/٩٤٥م) بعد أن انتشرت الفوضى في بلاط الدولة العباسية ، وصار القادة الأتراك أصحابَ الحل والعقد في شئون البلاد، وأصبح البعض من صانعي القرارات في بلاط الخلافة يسعى إلى التفنن في تطبيق العقوبات والجزاءات على رجال السياسة وغيرهم من ذوي المناصب الإدارية والاجتماعية في البلاد. وكان الخليفة العباسي القاهر بالله (٣٢٠-٣٢٢هـ/٩٣٢-٩٣٣م) أول من ذاق عذاب السمل من خلفاء الدولة الإسلامية . والقاهر بالله كما أشارت بعض المصادر كان ميالاً لسفك الدماء محباً للمال، سيء السياسة ، قليل الرغبة في اصطناع الرجال، غير مفكر في عواقب الأمور. وعندئذ

عزم قادة الأتراك على خلعه من الخلافة فرفض التنازل ، وقال لمن يريد عزله من الأتراك " **إن لي في أعناقكم بيعةً وفي أعناق الناس ، ولست أُبرئكم ولا أحللكم منها . . .** "[٣٨] . وأخيراً أجبره القادة الأتراك على خلع نفسه عام ٣٢٢هـ/٩٣٣م، واستدعوا محمداً بن المقتدر العباسي فنصّبوه بدلاً من القاهر با لله ولقبوه الراضي با لله ، ثم قاموا بكحل عيني القاهر با لله بمسمارٍ حديدٍ حتى سالت على خده، ربما حتى لايتمكن من العودة إلى العرش مرة أخرى بعد أن فقد واحدة من أهم حواسه ،ويذكر أنه قد رؤي وهو يستجدي العامة في شوارع بغداد، ويسألهم أن يتصدقوا عليه حتى مات عام ٣٣٣هـ/٩٤٤م[٣٩] .

ومنذ عهد الخليفة الراضي اختلت أمور الدولة العباسية أكثر فأكثر، واضطربت شئونها الاقتصادية والمالية ، وخاصة بعد أن امتنع معظم الولاة عن ارسال ماكانوا يرسلونه من الأموال إلى العاصمة في كل عام. وقد وصف الصولي في كتابه (الأوراق) حالة بغداد في آواخر عصر النفوذ التركي، وخاصة في عهد ماعرف بـ **" عصر امرة الأمراء "**[٤٠] **فقال :- " . . . إن العامة عاثوا في الأرض فساداً ، وانقضوا على الحمامات العامة وأخذوا ثياب مَنْ فيها، وكثرت المصادرات وتفاقم شر اللصوص الذين تسلقوا لكبس الدور ليلاً ، وانتشرت ظاهرة سمل أعين الخلفاء والوزراء . . . "**[٤١] .

وخلال عصرإمرة الأمراء ظهر استبداد أمير الأمراء أبى عبد ا لله البريدي، الأمر الذي جعل الخليفة العباسي المتقي ٣٢٩هـ/٩٤٠م - ٣٣٢هـ/٩٤٣م يطلب من الحمدانيين في الموصل أن يساعدوه ضد البريديين فأجابوا رغبته ، ودخل الحمدانيون إلى بغداد لنصرة الخليفة المتقي، إلا أنهم لم يستمروا في بغداد سوى سنة واحدة ، و لم يكن على الخليفة المتقي إلا الخروج مع الحمدانيين إلى بلاد الجزيرة، وبقي يتنقل معهم وهم يُهزمون مرة بعد أخرى على يد القائد التركي أمير

الأمراء " **توزون** " . وقد طلب الأخشيدي أمير مصر من الخليفة المتقي الذهاب إليه في القاهرة لكي يناصره على أعدائه حتى يعيده إلى ملكه ، ولكن الخليفة العباسي لم يقبل . وعرض القائد توزون على الخليفة المتقي أن يعود إلى بغداد بعد أن أمّنه وطمأنه ، ويُذكر أن الخليفة أخذ على توزون المواثيق والعهود أكثر من مرة فعاد إلى بغداد بعد أن تأكد من صدق نواياه نحوه. وبعد عودة الخليفة لم يدم الصفاء بينهما طويلاً، حيث كاتب الخليفة المتقي بني يويه يدعوهم إلى دخول بغداد فجاءوا إليها من بلاد فارس عام (٣٣٢هـ/٩٤٣م) ، ولكن توزون صدهم عنها، ثم قبض على الخليفة المتقي وخلعه وامر احدى الجواري أن تسمل عينيه ، وعاش بعد ذلك أربعا وعشرين سنة يعاني تلك الحالة إلى أن مات في داره(٤٢) .

أما عهد أمراء بني يويه الذي بدأ من عام (٣٣٤هـ/٩٤٥م) فقد اُفتتح بفصل جديد أكثرَ ظلاماً في تاريخ الخلافة العباسية ، وكان المستكفي خليفة الخليفة المتقي، وقادةُ بغداد وشعبُها ينتظرون على أيدي بني بويه شيئاً من الاستقرار يستمدونه من سيطرتهم الكاملة على معظم أقاليم فارس الممتدة تحت سلطانهم، إلا أن الأمير البويهي أحمد بن بويه والملقب بمعز الدولة لم يلبث بعد دخوله بغداد أنْ تنكر للخليفة المستكفي واتهمه بالتآمر عليه، فقرر خلعه ، ويذكر كل من السيوطي وابن الاثير أن معز الدولة تحيل على المستكفي ، فدخل عليه، وتقدم اثنان من رجاله إلى الخليفة فمد يده إليهما ظناً أنهما يريدان تقبيلها فأنزلاه عن السرير حتى طرحاه على الأرض وجراه بعمامته، وهجم الديلم على دار الخلافة ونهبوها فلم يبق فيها شيءٌ، ومضى معز الدولة وساق المستكفيَ ماشياً إليه وسُمِلَتْ عيناه يومئذ واحضروا الفضل بن المقتدر وبايعه المستكفي ، وأشهد على نفسه بالخلع ، ثم سجن إلى أن مات سنة (٣٣٨هـ/٩٤٩م) ولقب الخليفةُ الجديدُ بالمطيع(٤٣) . ليتأكد - مرة أخرى - أن عقوبة سمل العين كانت تُسيَّس - أحياناً -

في العالم الإسلامي من أجل خدمة وتأمين مستقبل واستقرار الحاكم الجديد.

وهكذا قدر لاحفاد المنصور والرشيد أن ينحدروا إلى هذا المستوى من الضعف والاستكانة لدرجة وصلوا فيها إلى أن يستجدوا الناس والمصلّين الصدقة على أبواب جوامع المنصورة وغيرها. وقد وصف المسعودي تلك الحالة بقوله :-

**"..فكان الأمراء والوزراء والكتاب يديرون الأمور، ليس للخليفة حل ولا عقد ولايوصف بتدبير ولا سياسة ، وغلب على الأمر النساءُ والخدم وغيرهم، فأدى ذلك إلى سفك دم الخليفة وسمل أعينه مما أدى في النهاية إلى افول نجم الخلافة وسقوطها..."**[٤٤]

و لم تقتصر عقوبة السمل على خلفاء بني العباس فحسب ، وإنما تجاوزت محيطهم إلى مجتمع الأمراء والوزراء في بلاط الدولة العباسية، وكذلك في بعض مجتمعات الدويلات الإسلامية التي ظهرت في العصور الإسلامية الوسطى . ففي عام (٣٧٦هـ/ ٩٨٦م) يذكر لنا كل من ابن الأثير والسيوطي الروايات التي جعلت الأمير البويهي شرف الدولة يسعى إلى سمل عيني أخيه صَمْصِام الدولة ، وقد قام بذلك خوفاً أن يسلب منه سلطة الإمارة[٤٥] .

ونجد أن امراء بني بويه قد بالغوا في استخدام عقوبة السمل فكانوا لايتورعون من تطبيقها على بعض الوزراء والساسة في عهدهم، ومما يؤكد ذلك ماقام به الأمير عضد الدولة عندما سمل عيني كل من الوزيرين ابن بقية وعلى بن أبي الفتح ابن العميد ، وذلك بسبب خوفه منهما لما لمس منهما من تمرد وعصيان ضده[٤٦] .

وقد خلت مصادر تاريخ الدولة الفاطمية وتاريخ الدولة الأموية بالأندلس من الإشارة إلى وجود ظاهرة السمل في تلك البلاد، إلا أنه من الثابت أن الدولة العثمانية عرفت هذه الظاهرة في بعض فترات تاريخها الطويل وفي داخل بلاط

سلاطينها ونذكر على سبيل المثال لا الحصر السلطان العثماني ، مراد الأول ، (٧٦٢-٧٩٢هـ/١٣٦٠-١٣٨٩م) الذي أمر بسمل عيني ابنه الذي تآمرمع البيزنطيين على خلعه. والمعروف أن الدولة العثمانية كانت تعاصر في كثير من فترات تاريخها الإمبراطورية البيزنطية التي شاعت فيها ظاهرة سمل العينين .

## ب – عند الاوربيين :

لا نلاحظ وجود ظاهرة السمل كثيراً في الغرب الأوربي، بينما نجدها منتشرة بشكل أوسع في الجزء الشرقي من البلاد الأوربية فهناك العديد من أمثلة سمل العيون في بلاط الدولة البيزنطية وخاصة بين الساسة من الحكام . ففي عام١٢٤هـ/٧٤١م ، عندما كان الإمبراطور قسطنطين الخامس (٧٤١هـ-٧٧٥م) يواجه هجوماً قوياً من الدولة الأموية اندلعت عندئذ ضده ثورة بقيادة صهره **(اخي زوجته)** أرتابا سدوس الذي نجح في الوصول إلى العاصمة البيزنطية، فاستمال الكثير وخلع على نفسه لقب الامبراطور، كما توج أكبر ابنائه شريكاً له، وبعد مشقة بالغة استطاع قسطنطين الخامس القضاء على هذه الثورة، وأسر المتمرد أرتابا سدوس وحكم عليه وعلى ولده بسمل اعينهم ، كما اشتد في معاقبة كل من شارك وأيد هذه الثورة فقطع أوصالهم وسمل أعين كثيراً منهم[٤٧] .

وقد امتدت عقوبة السمل في عهد الإمبراطور قسطنطين الخامس إلى رجال الدين، الذين اعتنقوا عبادة الصور والأَيْقُونات، لأنه كان مناهضاً لعبادة الصور والأيقونات ، وبسبب هذا الاختلاف المذهبي استخدم الامبراطور قائده ميخائيل لاخانودراكون في اضطهاد معتنقي الايقونات ولاسيما الرهبان منهم . ففي عام ٧٧٢م جمع هذا القائد كل رجال الدين وخيّرهم بين الزواج وبين التعذيب ، ( حتى يجبرهم على الخروج من الرهبنة ) فقال لهم :- " **من يرد منكم**

**أن يطيع الامبراطور فليرتد الرداء الأبيض وليصطحب له زوجة في تلك الساعة، أما الذي لن يفعل ذلك فسيمضي منفياً مسمول العينين إلى قبرس**[٤٨] " .

ونظراً لأن غالبية الرهبان قد رفضوا هذا العرض المصحوب بالتهديد ، فقد نفذ القائد تهديده وقام بسمل أعين بعض منهم وإعدام البعض الآخر، وكان تعليق الإمبراطور على هذه الأعمال أنه سعد بها وكتب إليه مهنئاً " **لقد وجدتُ فيك ضالتي ، ولقد حققتَ رغبتي** "[٤٩]

وظاهرة سمل أخرى قام بها الامبراطور قسطنطين السادس (٧٨٠-٧٩٧م) ضد عمه نقفور ، وقد حدثت بعد أن تولى الحكم ثم أنشغل بالحرب ضد البلغار مما سبب الضعف لحكمه وازدياد نفوذ أمه ايرين التي قاسمته الحكم بعد أن حاول خصومه تنصيب عمه نقفور ، ولكي يحافظ الامبراطور قسطنطين السادس على حكمه ويسلم من منافسة عمه نقفور بادربالقبض عليه وسمل عينه ثم قطع ألسنةِ أعمامه الآخرين[٥٠] .

أما عن أشهر حادثة لسمل العين ليس فقط على المستوى السياسي وإنما على المستوى الإنساني أيضاً ذلك السمل الذي حدث للإمبراطور قسطنطين السادس على يد أمه إيرين التي كانت وصية على عرش ابنها، وبعد أن وصل إلى سن النضج، لم ترضخ لطبيعة الحياة وتترك العرش لابنها لكي يحكم منفرداً. فقد كانت شهوة السلطة والحكم أكبر من عاطفة الأمومة التي حباهها ا الله لكل أم تجاه ابنها. فقد نسيت إيرين هذه المشاعر الإنسانية ، وأخذت تفكر وتكيد له ، وتتآمر ضده للتخلص منه بأي شكل ، حتى هداها تفكيرها إلى تدبير مؤامرة انتهت إلى سمل عيني ابنها ، وهذا يعكس مدى شراسة الصراع على الحكم وعمقِ المشاكل الداخلية التي وقعت فيها بيزنطة . وتذكر المصادر أن المؤامرة التي دبرتها إيرين

لابنها قد حدثت في الحجرة التي ولد فيها هذا الإمبراطور ، ويقال إن أمه أرسلته بعد ذلك إلى أحد الأديرة حيث أمضى عشرين عاماً هناك ، وفي رأي آخر، ينال تأييد الباحث ، يقال: إنه مات في نفس العام الذي دُبِّرَتْ فيه المؤامرة . ولعل أهم مادفع الأم ، من الناحية السياسية إلى ذلك هو خوفها وخشيتها من شعبية وحب الجيش لابنها ، وخوفها أيضاً من مغبة اتصال ابنها بشارلمان ومايترتب على هذا الاتصال من إمكانية حدوث تقارب بين الشرق والغرب . وهكذا سيطر على الأم إيرين طموحُ الحكم المنفرد وليس طموح الحكم العادل ، والذي انتهى بهذه الجريمة اللاأخلاقية(٥١) . وهكذا نلاحظ مدى ارتباط هذه الظاهرة بالأحداث التاريخية ، بل ودورَ هذه الظاهرة في تسييس الأحداث.

أما أشهر حادثة من حيث عددُ من تعرض لعقوبة سمل العين فهي تلك التي قام بها الإمبراطور باسيل الثاني المقدوني (٩٧٦-١٠٢٥م) الذي واجه خطر البلغار في حرب طويلة الأمد هدم فيها أركان المملكة البلغارية التي بناها صمويل. وقد حقق باسل نصره الحاسم عام ١٠١٤م حيث سمل في هذه المعركة أعين خمسةَ عشَر ألفَ بلغاريٍّ إلا مائةً وخمسين أبقى على عينٍ واحدة لكل منهم ليعودوا إلى وطنهم بجماعتهم . وقد رأى باسيل أن يفعل هذا العمل ليكونوا عبرة لبني وطنهم، أيضاً اراد أن يفرغ نهائياً من هذه الحروب التي ظلت ثلاثين سنة تستنفد موارد الإمبراطورية البيزنطية، كما أراد أن يبعث إلى كل قرية في بلغاريا أحد هؤلاء الأضراء التعساء ليكون شاهداً على قوة الإمبراطور باسيل الثاني الذي أخذ شهرته في التاريخ باسم جزار البلغار( Bulgaroctone ) تمييزاً له عن سَمِيه باسيل الأول مؤسسِ الأسرة المقدونية.(٥٢)

وهناك أمثلة صادفناها في التاريخ البيزنطي وتبرهن على استبدال حكم الإعدام بعقوبة سمل العين. وذلك ماحدث في عهد الامبراطور حنـــــــــا الأول

(٩٦٩هـ-٩٧٦م) عندما قبض على قادة الثورة التي هددت عرشه ومعاونيهم ، وكان منهم بعض المرتزقة، وصدر ضدهم حكم الإعدام ، غير أن الامبراطور استبدل به سمل العين والنفي المؤبد[٥٣] .ومما تجدر الإشارة إليه أن هذا التعديل قد طبق على المواطن البيزنطي الأصل ، وأيضاً على الأجنبي الذي يعيش في بيزنطة . فعلى الرغم من أن التفرقة بين الوطنى والأجنبي لها مظاهر متعددة في التشريعات من حيث الحقوق والواجبات . إلا أن عقوبة سمل العين قد تجاوزت هذه التفرقة بين الوطني البيزنطي والأجنبي مما يعكس أنها كعقوبة في غالب الأمر كان لها مدلول سياسي لحماية الإمبراطور أكثر منها عقوبةً قانونية لحماية المجتمع من الفساد[٥٤].

كما عرف عن الإمبراطور قسطنطين الثامن (١٠٢٥-١٠٢٨م) تفضيله بل حبه لعقوبة سمل العين ، وقد صار كل فرد في العاصمة القسطنطينية حزيناً لهذا التفضيل رغم اعتراف الجميع بالجرم الذي يرتكبه من تطبق عليه هذه العقوبة ، أما الامبراطور نفسه فكان يرى أن عقوبة سمل العين أخف من عقوبة الإعدام[٥٥] .

أيضاً الامبراطور ميخائيل الخامس (١٠٤١-١٠٤٢) لم ينج هو الآخر من السمل، فيوم أن كان إمبراطوراً التفت إلى الامبراطورة زوي (١٠٢٨-١٠٥٠م)، التي اشترك معها في الحكم ازواجها[٥٦] ، ومنهم الإمبراطور ميخائيل الخامس، فسجنها ثم نفاها خوفاً من ثورتها عليه، ولكن نفي هذه الإمبراطورة لم يَحْمِ الإمبراطوَر من قيام ثورة في القسطنطينية تنادي بسقوط ميخائيل والإفراج عن زوي وإعادتها ، وكانت تلك الثورة عارمة قوية استطاع قادتها إسقاطً الإمبراطور ميخائيل وإعادة الإمبراطورة زوي إلى حكم البلاد، فلم يكن منها إلا أن قبضت على عدوها ميخائيل الخامس وسملت عينيه[٥٧] .

وهناك أباطرة آخرون تم سمل عيونهم تحت ظل ظروف وملابسات مختلفة، فالإمبراطور الكسيس الثالث (١١٩٥-١٢٠٣م) استطاع خلع اخيه إسحق الثاني إنجيلوس عام (١١٨٥-١١٩٥م) ، وحل محله في حكم البلاد ثم قبض على إسحق وسمل عينيه وألقاه في أحد السجون هو وابنه[٥٨] . كذلك من أشهر الأباطرة الذين تعرضوا للسمل الإمبراطور رومانوس الرابع (١٠٦٨-١٠٧١م) الذي هزم على يد السلطان ألب أرسلان في موقعة ملا ذكرت عام ١٠٧١م ووقع أسيراً في يد السلطان السلجوقي ، وبعد أن أطلق سراحه عاد إلى عاصمته ولكنه خلع عن العرش وسملت عيناه ومات متأثراً بجراحه عام ١٠٧٢م[٥٩] . ونلاحظ - هنا أيضاً - أن هذه الحادثة التي سملت فيها عين هذا الامبراطور تبرهن على أنه أحياناً تستخدم هذه الظاهرة كوسيلة مؤثرة من وسائل انهاء الحياة السياسية لمن يمثلون خطراً على الحكم البيزنطي . على اعتبار انه يترتب على هذه العقوبة فقدان الشخص لأحد الحواس التي يجب أن يتمتع بها الحاكم.

كذلك يذكر أن معركة حاسمة جرت بين ملك البلغار حنا آنس الثاني وبين حاكم سالونيك تيودور انجليوس في مكان يطلق عليه كلوكو ثينترا وقد انتهت المعركة بانتصار حنا آنس فقبض على عدوه تيودور وسمل عينيه ثم سجنه[٦٠] .

كما أن رجال الدين والبطارقة لم يكونوا يسلمون هم الآخرون من عقوبة السمل فيُذكر أن الإمبراطور ميخائيل الثامن (١٢٦١-١٢٨٢م) سمل عيني البطريق حنا الرابع الاسكاريس في أغسطس عام ١٢٦١م[٦١]

وخلاصة القول ، إن ظاهرة السمل قد عرفت عند الشعوب غير العربية قبل الإسلام مثل اليونانيين والرومان ، ولم تكن معروفة في صدر الإسلام، اللهم إلا تلك الحالة التي طبقها الرسول (صلى الله عليه وسلم ) على قوم عكل الذين

حاربوا الله ورسوله، ومع أن الرسول نفّذها حسب ماذكرت بعض المصادر الإسلامية المبكرة، إلا أن ذلك كان قبل نزول آية الحدود في كتاب الله، ولهذا لانجد أية رواية تذكر أن الرسول (صلى الله عليه وسلم ) نفّذها بعد تلك الحالة الآنفة الذكر ، كذلك الخلفاء الراشدون وخلفاء دولة بني أميه. فلم نجد أي مصدر يذكر أن هذه الظاهرة استخدمت كعقوبة ، مع أن هناك إشارات إلى حوادث فقأ الأعين في الحروب ، كما حدث في الحروب التي وقعت مع المسلمين وأهالي فارس أو بلاد النوبة ، لكن إذا رويت فربما لانعتمد عليها كقاعدة لأن المهم هو عملية سمل العين المعد والمرتب لها من قِبَلِ الفاعل والمنفِّذين لعملية فقْأ العين.

و لم تعرف ظاهرة السمل عند المسلمين كعقوبة تطبق على من يراد معاقبته إلا منذ العصر العباسي الثاني وخاصة بعد أن صار الترك هم أصحاب الحل والعقد في البلاد، عندئذ لم يتورعوا في الاعتداء على خلفاء ووزراء بني العباس وكانت عقوبة السمل من العقوبات التي تَّمَّتْ ممارستُها في ذلك العصر. والسبب الذي جعل هذه الظاهرة تنتشر في بلاط الدولة الإسلامية يمكن إيعازه إلى عدة أمور :-

١ - الضعف الذي خيم على نفوذ خلفاء بني العباس حيث صاروا العوبة في أيدي العناصر التي وصلت إلى بلاط الخلافة من الأتراك والديالمه والفرس.

٢ - التأثر الذي جلبته تلك العناصر معها فربما كانت ظاهرة السمل موجودة في محيط االبلاد التي قَدِموا منها وخاصة في بلاد المشرق ، وعندما أصبحوا ساسة البلاد صاروا لايتورعون في تطبيقها على من يرون معاقبته .

٣ - كذلك الشيء الذي لانشك فيه هو تأثر تلك العناصر الإسلامية ببعض العادات والتقاليد عند الرومان والبيزنطيين ، وظاهرة السمل من العقوبات التي عرفت عندهم قبل الإسلام .

ولهذا فظاهرة السمل والتفنن في ممارستها ربما جُلِبت إلى بلاد المسلمين عن طريق البيزنطيين ، لأنه -كما شاهدنا في الصفحات السابقة- فإن ظاهرة السمل كانت من العقوبات المنتشرة في الحياة السياسية للإمبراطورية البيزنطية .ومن يقارنْ ممارسة عقوبة السمل عند المسلمين والبيزنطيين لايجد وجه مقارنة حيث كانت مألوفة ومنتشرة ومفضلة عند البيزنطيين!

******

# " الحواشي والتعليقات "

١ - نظراً لما تميزت به هذه المدونات القديمة من احترام الناس لها لأن بعضها صدر عن الألهة مثل قانون مانو الهندي، وبعضها صدر عن مصلح اجتماعي مشهور مثل حمورابي، كما صدر بعضها نتيجة لأحداث سياسية واجتماعية هامة مثل قانون الألواح الاثنى عشر عند الرومان. وقد حرص المشرعون اللاحقون على نسبة مايصدرونه من تشريعات جديدة إلى تلك المدونات السابقة حتى تكتسب ذات القدر من الاحترام . وللمزيد من التفصيلات ، انظر . عبد المجيد محمد الحفناوي ، وعكاشة محمد عبد العال . تاريخ النظم الاجتماعية والقانوينة والقانون الروماني ( بيروت : الدار الجامعية ، ١٩٨٩م) ص ٤٧؛ هشام صادق . تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ( بيروت : الدار الجامعية ، ١٩٨٢م) ص ١٢٠-١٢١ .

٢ - هشام صادق، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ،ص ٧٩ ومابعدها .

٣ - محمد بن مُكَرَّم بن منظور . لسان العرب . تحقيق على شيري (بيروت: دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) جـ٦، ص ٣٧٠ ، وللمزيد انظر، محمدُ مُرتَضَى الزَّبِيدي . تاج العروس من جواهر القاموس ( مصر : المطبعة الخيرية ، ١٣٠٦هـ) جـ٧، ص ٣٨١ .

٤ - ابن منظور ، لسان العرب ، جـ٦، ص ٣٧٠ - ٣٧١ .

٥ - وللمزيد من التوضيحات عن كلمتي " السَّمْر والسمل " للعين ، انظر . ابن منظور ، لسان العرب، جـ٦، ص ٣٧١؛ الزبيدي، تاج العروس، جـ٣، ص ٢٧٧ ، اسماعيل بن حماد الجوهري . تاج اللغة

وصَحاحُ العربية (اَلصِّحَاحُ) • تقديم عبد ا لله العلايلي، واعداد وتصنيف نديم وأسامة مرعشلي (بيروت : دار الحضارة ، ١٩٧٤م) الجزء الأول (أ – ص) ص ٦١٣ •

٦ – ابن منظور، لسان العرب، جـ٦، ص ٣٧١ ، الزبيدي، تاج العروس، جـ٧، ص ٣٨١ •

٧ – الجوهري، الصحاح، الجزء (أ – ص) ، ص ٦١٣ • وهناك معاني عديدة لكلمة " سمل " ، فيقال :– السَّمِلُ بكسر الميم أي الْخَلِقُ من الثياب ، والسَّمْلَةُ ، أيضاً: الماء القليل عندما يبقى في أسفل الإناء أو غيره • ويقال سَمَلْتُ بين القوم سَمْلاً ، أو أسملت إذا ، أصلحتَ بينهم • والسَّمَّال : شجر باليمن ، والسوملة : الأرض الواسعة، وقيل:الجوف الواسع من الأرض • وسمويل ، طائر، وقيل بلدة كثيرة الطير • وللمزيد من التفاصيل، انظر • الجوهري، الصحاح ، الجزء (أ – ص) ص ٦١٣ ومابعدها، الزبيدي ، تاج العروس، جـ٧، ص ٣٨١؛ ابن منظور، لسان العرب، جـ٦، ص ٣٧١ •

٨ – وللاطلاع على تفصيلات أكثر عن الُمثْلِةَ وماذكر عنها في بعض كتب التراث، انظر • غيثان بن علي بن جريس، " صور من تاريخ المثلة منذ فجر الإسلام حتى قيام دولة بني العباس" مجلة الدارة (العدد الأول، سنة (١٨) ١٤١٢هـ) ص ٨٤–١٠١، وللمؤلف نفسه • بحوث في التاريخ والحضارة الإسلامية ( الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م) جـ١، ص ١٦١–١٧٨ •

٩ – أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري (القاهرة: دار مطابع الشعب، د.ت ) جـ٨، ص ٢٠١-٢٠٢، مسلم بن الحجاج بن مسلم ، صحيح مسلم بشرح النووي (بيروت : دار الفكر، ١٣٨٩هـ/ ١٩٧٨م )،جـ١١، ص ١٥٣-١٥٦؛ أحمد بن شعيب بن علي النَّسائي، سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي (بيروت : دار الكتاب العربي، د.ت) مج٤، جـ٧، ص ٩٤؛ أبو عبدالله محمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (القاهرة: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م) جـ٧، ص ١٤٧ ومابعدها ؛ سليمان بن الأشعث السِّجستاني أبو داود، صحيح سنن المصطفى (القاهرة: المطبعة التجارية، د.ت) جـ٢، ص ٢٢١؛ أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمدَ بن حنبل (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م) جـ٣، ص ٢٨٧ .

١٠– سورة المائدة ، آية / ٣٣ .

١١– النسائي ، سنن ، مج٤، جـ٧، ص ٩٤ ومابعدها .

١٢– مسلم، صحيح مسلم ، جـ١١، ص ١٥٣ ومابعدها .

١٣– المصدر نفسه، جـ١١، ص ١٥٣ - ١٥٤ .

١٤– المصدر نفسه، جـ١١، ص ١٥٤؛ ابن منظور، لسان العرب ، جـ٦، ص ٣٧١؛ عبد السلام بن تيمية ، المنتقى من أخبار المصطفى (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٣هـ/١٩٧٤م) جـ٢، ص ٧٣٣ . والحدود كما هو معروف : زواجر وضعها الله تعالى للردع عن ارتكاب ماحَظَر، وترك ما أمر ، وقد نزلت في القرآن الكريم على انها حق الله، وهي تكون في عقوبات الزنا والقذف والسرقة وشرب الخمر، بقصد صيانة

النسل والعرض والمال والعقل • لمزيد من التفصيلات انظر، علي بن محمد الماوردي • الأحكام السلطانية في الولايات الدينية (بيروت: دار الكتاب العربي، د•ت) ص ٣٦١ ومابعدها • تقي الدين أحمد المقريزي • كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (المعروف بالخطط المقريزية)• (القاهرة، د•ن ، ١٣٢٦هـ) جـ١، ص ١٤٤، جـ٣، ص ٣٠٣ •

١٥- مسلم ، صحيح مسلم ، جـ١١، ص ١٥٤-١٥٥، ابن منظور، لسان العرب، جـ٦، ص ٣٧١، ابن تيمية، المنتقى ، جـ٢، ص٧٣٣ •

١٦- هناك العديد من التشريعات والقوانين الوضعية التي تختلف عن تشريعات الإسلام، والتي كانت تمارس عند كثير من المجتمعات غير المسلمة ، أمثال الرومان والفرس والهنود وغيرهم• وعقوبة السمل كانت إحدى العقوبات المطبقة عند الرومان ضمنِ قوانيَن وتشريعاتٍ معينة• وللمزيدمن التفصيل انظر الصفحاتِ التاليةَ والأخيرةَ من هذا البحث•

١٧- للمزيد انظر، احمد امين• فجر الإسلام (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٦٩م) ص ٢٤٦ ومابعدها •

١٨- انظر هشام صادق ، تاريخ النظم القانونية• ص ١٢٢- ١٢٣ •

١٩- وللمزيد من التفصيلات انظر• الحفناوي وعكاشة، النظم الاجتماعية ص، ١٠٢، ١٠٣، نورمان بينز• الإمبراطورية البيزنطية، تاريخها وحضارتها وعلاقتها بالإسلام• تعريب حسين مؤنس ومحمود يوسف زائد ( القاهرة : د•ن، ١٩٥٠م) ص ٢٥١ • ولقد كان جستنيان يَبْغى من هذا العمل (القوانين الجديده) تجميع القانون الروماني الوضعي

تجميعاً منسقاً بين أجزائه ويرفع مابينها من تعارض على نحو يسهل مهمة تداولها ، وتطبيقها في العمل، ولا شك أن هذا العمل عندما سجل بصفة نهائية مزج القانون المدني بقانون الشعب، وكذلك بالقانون القضائي . كما سجل كذلك اندثار عدد كبير من الأنظمة المتخلفة عن القانون القديم والتي لم تكن تتفق مع الظروف الجديدة . واستمرت حركة التشريع التي بدأها جستنيان بعد وفاته خلال النصف الأخير من القرن السادس الميلادي، فظهر كثير من المؤلفات في هذا الشأن أهمها التي ظهرت في عهد جستنيان الثاني (٥٦٥-٥٧٨م) والإمبراطور موريس (٥٨٢-٦٠٢م) . انظر الحفناوي وعكاشة النظم الاجتماعية ، ص١٠٥،١٠٧، ١١١ .

٢٠- تحتوي الاكلوجا (Ecloga) على العديد من الموضوعات من مظاهر المعاملات الانسانية ، مثلما اشتملت على طائفة من العقوبات المتعلقة بالنفس ،وأعضاء جسم الإنسان مثل سمل الأعين، وجدع الأنف، وقطع اللسان ، وبتر اليد ، وقطع الرأس ، وقص الشعر وغيرها . وهذه العقوبات جرى الاستعاضة بها في بعض الأحوال عن عقوبة الإعدام . وللمزيد من التفصيلات انظر، نورمان بينز . الإمبراطورية البيزنطية ، ص ٢٥٤-٢٥٥؛ ستيفن رانسيمان .الحضارة البيزنطية . ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد، ومراجعة زكي علي (القاهرة : مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٦١م) ص٨٢-٨٣؛ السيد الباز العريني . الدولة البيزنطية (٣٢٣-١٠٨١م) (بيروت : دار النهضة العربية ، ١٩٨٢م) ص ١٩٦،١٩٧

A.A.Vasiliev. The History of Byzantin Empire 324-1453, 2vols,(Madison,1970-1971)PP.141,242-243; OstrogorsKy. History of the Byzantine State. Trans. Joan Hussey (Oxford,1956) pp. 140-141.

٢١- كما سميت حركة تحطيم الصور باسم الحركة اللاأيقونية Iconoclasm ، وكانت هذه الحركة القاسم المشترك لكثير من أحداث الإمبراطورية البيزنطية سواء بطريق مباشر ، أو بطريق غير مباشر ، كما كانت هذه الحركة محاولة للقيام بإصلاح اجتماعي وسياسي علاوة على كونها إصلاحاً دينياً . انظر :

A-Bailly. Byzance, (Paris 1939)P.192. C.Deihl. Histoire de L' Empire Byzantine, (Paris, 1934) P. 80.

عمر كمال توفيق: تاريخ الإمبراطورية البيزنطية (الإسكندرية ١٩٦٧)، ص٨٣ .

٢٢- وللمزيد انظر، بينز ، الإمبراطورية البيزنطية، ص ٣١٤ - ٣١٥ .

٢٣- رانسيمان ، الحضارة البيزنطية ، ص ٨١-٨٣ .

٢٤- المرجع نفسه، ص ٨٢-٨٥ ، بينز ، الإمبراطورية البيزنطية ، ص١٥٤-١٥٥ .

٢٥- انظر Sherrard. Byzantium (Nederland, 1967) pp.70-71

٢٦- انظر، بينز ، الإمبراطورية البيزنطية ، ص ١٥٤-١٥٥ . ومصادرة العقارات والأموال من العقوبات التي كان يطبقها بعض خلفاء بني أمية وبني العباس على اعدائهم من الوزراء والأمراء، ورجال الدولة

المناوئين لهم خلال العصور الإسلامية الوسيطة، وللمزيد من التفصيلات انظر محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ( بيروت: دار سويدان ١٣٨٢هـ/١٩٦٢م) جـ٨، ص ٢٩١٠؛ علي بن الاثير ، الكامل في التاريخ( بيروت : دار الكتب العربية ، ١٣٨٧هـ) جـ٥، ص ١٧٤، عماد الدين ابو الفداء ابن كثير ، البداية والنهاية (القاهرة، دار الفكر العربي، ١٣٥١هـ) جـ٩، ص ١٠٩-١١٠، عبد الحي بن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب (بيروت: دار الافاق الجديدة ، د ، ت) ص ٣١١، ٣١٤-٣١٥ ، راجع أيضاً: شاكر مصطفى ، دولة بني العباس (الكويت: وكالة المطبوعات ، ١٩٧٣م) جـ١، ص ١٥٦ .

٢٧- انظر بينز ، الإمبراطورية البيزنطية ، ص ١٥٤ - ١٥٥ .

٢٨- انظر الحفناوي وعكاشة ، تاريخ النظم الإجتماعية ، ص ١١١-١١٢ .

٢٩- وتجدر الإشارة إلى أن قوة إرادة جستنيان الثاني الذي تعرض لهذه العقوبة جعلت عقوبة جدع الأنف لدى حكام الدولة البيزنطية أقل أهمية ، بل لم يعد لها مكانة كبيرة ولم يجر تنفيذها مستقبلاً على الأباطرة المخلوعين أو المغتصبين ، وللمزيد من التفصيلات عن أنواع العقوبات المستخدمة في العصور الوسطى ومدى أثر كل عقوبة على من تنفذ فيه، انظر ، آدم متز ، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، نقله من الالمانية إلى العربية ، محمد عبد الهادي أبو ريدة ( القاهرة : مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٣٦٠هـ/ ١٩٤١م) جـ٢، ص ١٤٩-١٦٥ .

٣٠- أحمد بن يحي البلاذري، فتوح البلدان ، تحقيق صلاح الدين المنجد، (القاهرة : مكتبة النهضة المصرية ، د،ت) ص ٢٨٠-٢٨١ ،

٣١- كانت بلاد النوبه خلال فترة ظهور الإسلام ، تنقسم إلى جزءيْن هما: - مملكة المغرة وعاصمتها دنقلا ، ومملكة علوه في الجنوب وعاصمتها سوبا ،انظر تفصيلات أكثر عن موقع وجغرافية بلاد النوبة، مصطفى محمد مسعد، الإسلام والنوبه في العصور الوسطى، (القاهرة : مكتبة الانجلو المصرية ، ١٩٦٠م) ص ١ -٢٢ ،

٣٢- وللمزيد من التفصيلات عن الحروب التي جرت بين المسلمين وأهل النوبة في عهدي الخليفتين الراشدين ، عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، انظر: عبد الرحمن بن عبد الحكم، كتاب فتوح مصر واخبارها ( ليدن : مطبعة بريل ، ١٩٢٠م) ص ١٨٣-١٨٤، البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٨٠-٢٨١، راجع أيضاً: مصطفى مسعد، الإسلام والنوبة، ص ١١١-١١٣، يوسف فضل، "انتشار الإسلام في سودان وادي النيل "، ندوة العلماء والأفارقة ومساهماتهم في الحضارة الإسلامية " الخرطوم ٢٨/٣ يوليو /تموز ١٩٨٣م) (بغداد، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م) ص ٢٧- ٣١ ،

٣٣- انظر، البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٨٠-٢٨١ ،

٣٤- الطبري، تاريخ الأمم والملوك، جـ٣، ص ٣٧-٣٧٥ ،ويذكر أن بعض المسلمين قد فُقِئَتْ أعينُهم في بعض المعارك خلال الفتوحات الإسلامية، أمثال: المغيرة بن أبي شعبة، ويزيد بن أبي سفيان ،انظر الطبري، تاريخ الأمم والملوك ،جـ٣، ص٥٢٤ ،

٣٥- وللمزيد من تفصيلات أوسع عن الفتوحات الإسلامية في بلاد الفرس وغيرها، أنظر الطبري، تاريخ الأمم والملوك ، جـ٣، ص ٥٥٤ ومابعدها، عبد الرحمن بن خلدون ، تاريخ بن خلدون (بيروت : دار العلم للجميع، د ٠ت) جـ٢، ص ٨٤ ومابعدها، راجع أيضاً: عبد الوهاب النجار ، الخلفاء الراشدون (بيروت: دار الفكر، د ٠ت) ص، ٢٠٥-٢٤١ ٠

٣٦- الطبري، تاريخ الأمم والملوك، جـ٣، ص ٥٥٧ ٠

٣٧- المصدر نفسه ، وقد سبق البيت الذي ورد في المتن ابيات عديدة للقعقاع منها :-

حضض قومي مضرحي بن يعمـــر
فلله قومي حين هزوا العواليـــا
وما خام عنها يوم سارت جموعنـــا
لأهل قديس يمنعون المواليـــا
فان كنت قاتلت العدو فللتـــه
فإني لأَ لْقَى في الحروب الدواهيـــا

ثم ذكر البيت المشار إليه في المتن ، انظر ، الطبري، تاريخ الأمم والملوك، جـ٣، ص ٥٥٧ ٠

٣٨- انظر جلال الدين السيوطي ، تاريخ الخلفاء (بيروت : دار الكتب العلمية ،( ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) ص ٣١١ ، ويذكر أنه في عهد الخليفة القاهر بالله انتشرت الفتن ، فثار عليه الجند وتآمر عليه كبار رجال دولته ، وقائده مؤنس المظفر ووزيره ابن مقلة ، ويقول السيوطي في هذا الصدد أيضاً "فتحيل القاهر عليهم إلى أن امسكهم وذبحهم وطين على ابن المكتفي بين حائطين ٠ ٠ ٠ "٠

٣٩- وللمزيد من التفصيلات عن حياة الخليفة القاهر با لله وكيف تم سمله، انظر، ابن الأثير، الكامل في التاريخ ، جـ٦، ص ٢٣٧، ابن كثير، البداية والنهاية ص، ١٧٨، مؤلف مجهول ، العيون والحدائق في أخبار الحقائق، تحقيق ام ، دي غوى (ليدن: مطبعة بريل ١٨٦٩م) ص ١٤٣ ،

٤٠- ظهر منصب أمير الأمراء في عهد الخليفة العباس الراضي عام (٣٢٢هـ/٩٣٣م) وذلك عندما قلد الخليفة محمد بن رائق من واسط والبصرة منصب الإمارة وأطلق عليه لقب " أمير الأمراء "، وبالتالي صار ابن رائق أعلى منصب في الدولة، بعد الخليفة بطبيعة الحال، ثم تنافس العديد من الرجال على هذا اللقب وصار يطلق على من تكون له الغلبة على أقرانه ،وكانت سلبيات هذا المنصب أن أوجد الصراع والتنافس غير الشريف بين كثير من رجال وقادة دولة بني العباس ،وللمزيد من التفصيل، انظر ابو بكر الصولى، أخبار الراضي با لله والمتقى لله ،أو تاريخ الدولة العباسية من سنة ٣٢٢هـ إلى سنة ٣٣٣هـ ، نشره ج، هيوارث (القاهرة، ١٩٣٥م) ص ١٣٣-١٣٥، ٢٠١-٢٠٢، ٢٢٦، ٢٢٩، ٢٣٤، ٢٤٤-٢٤٧، ٢٨٢-٢٨٥، محمد بن علي بن طباطبا المعروف بابن الطقطقى، الفخرى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية (القاهرة، د ، ن، ١٩٢٣م) ص ٢٦١ ومابعدها ، ابو علي أحمد مسكويه ،

كتاب تجارب الأمم ، نشره ، هـ ، ف ، امدرور (القاهرة، ١٣٣٢-١٣٣٣هـ/١٩١٤-١٩١٥م) جـ١، ص ٣٥١، جـ٢، ص ٢٨، ٧٢-٧٥ .

٤١- أبو بكر الصولي ، كتاب الأوراق ، قسم أخبار الشعراء ، نشره ج ، هيوارث ( القاهرة ، ١٩٣٣-١٩٣٤م) ص، ٧٦-٧٧، وللمزيد من التفصيلات، انظر : الصولي أيضاً ، أخبار الراضي بالله والمتقي لله، ص١٣٢ ومابعدها .

٤٢- وللمزيد من التفصيلات انظر ، الطبري، تاريخ الأمم والملوك ( طبعة بيروت ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م) جـ١١، ص ٣٤٧ ، السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص ٣٦٦، ابن الاثير، الكامل في التاريخ، جـ٦، ص ٣٠١ . ويذكر السيوطي مافعل توزون بالخليفة المتقي بعد سمله وخلعه فقال :- "ادخل المتقي بغداد مسمول العينين وقد اخذ منه الخاتم والبردة والقضيب، واحضر توزون عبد الله بن المكتفي وبايعه بالخلافة، ولقب المستكفي بالله ثم بايعه المتقي المسمول واشهد على نفسه بالخلع ..." . انظر . السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص٣١٦، ومابعدها .

٤٣- السيوطي، تاريخ الخلفاء ، ص ٣١٨ ، ابن الأثير ، الكامل في التاريخ، جـ٦، ص ٣١٤ .

٤٤- انظر . علي بن الحسين المسعودي . مروج الذهب ومعادن الجوهر، (بيروت: دار الأندلس ، ١٩٨٣م) جـ٤ ، ص٢٢١ ومابعدها .

٤٥- وللمزيد من التفصيلات عن شرف الدوله البويهي وقيامه بسمل عيني صمصام الدولة، انظر . ابن الأثير، الكامل في التاريخ، جـ٦، ص ١٣٨، السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص٣٧٨ .

٤٦- ابن خلدون . كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر ، جـ٢ ، ص ٤٣١ .

٤٧- وللمزيد من التفصيلات، انظر .

Ostrogorsky, State, pp. 148-149 .

راجع أيضاً : الباز العريني ، الدولة البيزنطية، ص ٢١٠-٢١١ .

وديع فتحي عبد الله . العلاقات السياسية بين بيزنطة والشرق الأدنى الإسلامي ٧٤١-٨٢٠م/ ١٢٤-٢٠٥هـ ( الإسكندرية: ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٩٠م) ص ١٢٧-١٣١ . وكان الخوف من الثورة العسكرية التي كان يقوم بها الجند أو القادة الدافع وراء شدة قانون العقوبات الموجود في قانون الجند ،الذي اقتبس من التفسيرات اليونانية لمجموعة قوانين جستنيان ،ثم الأكلوجا،ثم القوانين التي صدرت بعد ذلك . انظر Vasiliev, The History of the Byzantin pp.248-249.

٤٨- انظر : Ostrogorsky,State, PP. 154-155; Vasiliev,The History of the Byzantin, pp. 262-263.

راجع أيضاً: الباز العريني ، الدولة البيزنطية ، ص ٢١٩-٢٢٠، وديع فتحي ، العلاقات السياسية ، ص ١٨٥-١٨٦ .

٤٩- المصادر نفسها .

٥٠- المصادر نفسها .

٥١- انظر: وديع فتحي عبد الله ، العلاقات السياسية ، ص ٢٦٥-٢٦٧

وللمزيد انظر أيضاً :

**Theophanes,Confessor,Chronographia,Patrologia GraecaEd Migne, Tome CVIII, Paris 1863, Cols 940-952; Georgius Hamartolus Monachus, Chronicon, P.G.M., Tome CX, Paris 1863, Col 968; Cedrenus, G., Historiarum Compendium, P.G.M., Tome CXX11, Paris 1864 et 1894, cols 908-9; Bar Hebraeus, The Chronography of Gregory A bul-Faraj, Tr from The Syrian by E.A. willis Bidge, London, 1932, P.120**

وقد سملت إيرين عيني ابنها يوم الثلاثاء ١٦ من رجب عام ١٨١هـ ( ١٥ من أغسطس ٧٩٧م) وانفردت بالحكم ، وتذكر المصادر اليونانية (البيزنطية) أنها تلقبت بلقب اوغسطة ( الحاكمة) وأصبحت أول امرأة تسيطر على الإمبراطورية البيزنطية كحاكمة مستقلة ، وحرصت ألا تصف نفسها في الكتابات الرسمية بصفة التأنيث بازيليا (Basillissa) ، بل جعلت اسمها بصفة التذكير بازيليوس (Basileus) وبدأت الاستمتاع بالحكم منفردة بعدما بلغت الخمسين من العمر ، وذلك على حساب ابنها الذي ضحت به .

راجع أيضاً: وديع فتحي عبد الله ، العلاقات السياسية، ص ٢٦٩ .

انظر أيضاً : **Cedrenus, Historiarum, Georguis Hamartolus Chronicon, Col. 968.**

٥٢- انظر، وسام عبد العزيز فرج. الإمبراطورية البيزنطية من ٣٢٤-١٠٢٥م (د.ن ، ١٩٨٣م) ص ١٣١٣؛ انظر أيضاً :
Schlumberger, L'E popee, Tome II, 339-341, P. 410

٥٣- انظر : Schlumberger, G., L'E popee Byzantine a la fin du dixieme Siecle. 3 Vols, Paris 1896-1905, Tome I P. 64, P.67.

٥٤- انظر هشام صادق. تاريخ النظم القانونية ، ص ١٢٤-١٢٥ .

٥٥- انظر، I.Zonaras, I, Epitome Historiarum, Ed, M., Pinder, and B, Buttner-wobst, 3 vols, Bonn,1841-1897,(III,p.570)

كانت عقوبة الإعدام تطبق على الخارجين على النظم البيزنطية، أو على من هدد الإمبراطورية نفسها، وأحياناً يصاحب عقوبة الاعدام عقوبةّ تقطيع أجزاء الجسم أيضاً، ومنها على سبيل المثال:- عقوبة الإعدام التي تعرض لها المتمرد البيزنطي توماس السلافي الذي حاول الوصول إلى عرش الإمبراطورية على حساب الإمبراطور البيزنطي ميخائيل الثاني (٢٠٥-٢١٤هـ/٨٢٠-٨٢٩م)، وذلك بمساعدة الخليفة العباسيّ المأمون ، مقابل استيلاء الخلافة على مناطق معينة على الحدود البيزنطية . ولكن فشلت محاولة توماس وتم القبض عليه وقطعت يداه وقدماه ووضع على حمار، وقد اخذ البيزنطيون يدورون به في الشوارع، وتعرض للتعذيب وانتهى به الأمر إلى الإعدام .

٥٦- اشترك مع الإمبراطورة زوي في الحكم ازواجها رومانوس الثالث (١٠٢٨-١٠٣٤م) ، وميخائيل الرابع (١٠٣٤-١٠٤١م) ، وميخائيل الخامس (١٠٤١-١٠٤٢م) وأخيراً قسطنطين التاسع (١٠٤٢-١٠٥٤م) ، وللمزيد من التفصيلات انظر: عمر كمال توفيق، تاريخ الإمبراطورية البيزنطية ، ص ٢٥٠

٥٧- وللمزيد من التفصيلات انظر، جوزيف نسيم يوسف ، تاريخ الدولة البيزنطية (٢٨٤-١٤٥٣م) (الاسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨٤م) ص ١٨٨-١٨٩؛ ستيفن رانسيمان، الحضارة البيزنطية، ص ٢٦٤-٢٦٥ .

٥٨- انظر، جوزيف نسيم ، تاريخ الدولة البيزنطية ، ص ٢٤٦ .

٥٩- انظر تفصيلات أكثر، حسنين محمد ربيع، دراسات في تاريخ الدولة البيزنطية (القاهرة: دار النهضة العربية ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) ص ١٩٤، Ostrogorsky , state, PP. 305-306 .

٦٠- حسنين ربيع ، دراسات ، ص ٢٧٧ .

٦١- المرجع نفسه، ص ٢٩٠ - ٢٩١ .

